

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٥ لسنة ١٩٩٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكمات التأديبية والقوانين المعدلة له .

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٧٥ لسنة ١٩٩٢ .

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا في الطعن رقم ١٤٣٠ لسنة ٣٨ ق الصادر في ١٩٩٤/٤/٩ :

وبناء على ما عرضه وزير العدل .

قرر :

(المادة الأولى)

ترد أقدمية السيد / محمد طلعت محمد وهبه الشرييني نائب رئيس هيئة النيابة الإدارية في درجة وكيل عام أول إلى ١٩٩١/١٢/٢٩ على أن يكون تاليا للسيد / محمود محمد محمود عمر حبيب وسابقا على السيد / محمد عبد الشافي شعبان وتسوى أقدميته في الدرجة التي تليها وفقا لذلك وما يترتب على ذلك من آثار .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى وزير العدل تنفيذه .

حسنى مبارك

صدر برئاسة الجمهورية في غرة ربيع الأول سنة ١٤١٥ هـ

الموافق ٩ أغسطس سنة ١٩٩٤ م